

موازنة مجلس محافظة المنيا

للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٧١

جدول حرف (١) المصروفات

| تقديرات سنة | | |
|-------------|---------|-----------------------------------|
| ١٩٦٩ | ١٩٧٠ | |
| جنيه | جنيه | |
| ٥٨٩٠٧٤٠ | ٦٢٧٤٤٢٤ | باب ١ - أجور |
| ١٧٤٥٢٨٤ | ١٨٥٦٢٧٧ | باب ٢ - مصروفات جارية |
| ٢٦٢٠٤٢ | ١٩٥١٩٠ | باب ٣ - استخدامات استثمارية |
| ٨٩٨٧٠ | ٨٩٧٥٠ | باب ٤ - تحويلات رأسمالية |
| ٧٩٨٧٩٣٦ | ٨٤١٥٦٤١ | الجملة |

جدول حرف (ب) الإيرادات

| تقديرات سنة | | |
|-------------|---------|---------------------------------------|
| ١٩٦٩ | ١٩٧٠ | |
| جنيه | جنيه | |
| | | الإيرادات الجارية : |
| | | الإيرادات السيادية : |
| | | باب ٩ - الضرائب والرسوم العقارية : |
| ٨٤٠٩٤٠ | ٤٤٢٧٥٠ | بند ١ - ضرائب على الأطنان |
| | | الإيرادات الخدمية : |
| | | باب ١٢ - الإيرادات المحلية : |
| ١٣٠٠٠٠ | ١٤٠٠٠٠ | بند ٢ - رسوم السيارات |
| ٥٣٠٠ | ٥٣٠٠ | ٣ - الحصص في الإيرادات المشتركة |
| ٢٨٨٠٠ | ٣٢٤٥٠ | ٥ - ضرائب ورسوم ذات صفة محلية |
| ١٣٠٠٠٠ | ١٣٠٠٠٠ | ٦ - إيرادات متنوعة |
| ١٠٠٠٠ | ١٠٠٠٠ | ٧ - المهاجر |
| ٢٥٦٧٠٠ | ٢٦٧٠٠٠ | ٨ - النصيب في الصندوق المشترك |
| ٤٤٠٠٠٠ | - | ١٠ - موارد غير متكررة |
| ٩٩٠٨٠٠ | ٥٨٤٧٥٠ | جملة الإيرادات الخدمية |
| ١٨٣١٧٤٠ | ١٠٢٧٥٠٠ | الجملة الجارية |
| | | الإيرادات الرأسمالية : |
| | | باب ١٩ - موارد غير متكررة : |
| ٤٥٠٩٦٢ | ٩٦١٥٢٢ | بند ١ - موارد غير متكررة |
| ٢٢٨٢٧٠٢ | ١٩٨٩٠٢٢ | جملة الإيرادات |
| ٥٧٠٥٢٣٤ | ٦٤٢٦٦١٩ | إعانة من موازنة الدولة |
| ٧٩٨٧٩٣٦ | ٨٤١٥٦٤١ | الجملة |

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٤٩ لسنة ١٩٧٠

يربط موازنة مجلس محافظة المنيا

للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٧١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية والقوانين المتعلقة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٧ لسنة ١٩٧٠ يربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - يربط مصروفات موازنة مجلس محافظة المنيا للسنة المالية ١٩٧٠/٧٠ بمبلغ ٨٤١٥٦٤١ ج (ثمانية ملايين وأربعمائة وخمسة عشر ألفاً وستائة وواحد وأربعين جنياً) وذلك وفقاً للجدول حرف (١) المرافق .

مادة ٢ - يربط إيرادات موازنة مجلس محافظة المنيا للسنة المالية ١٩٧٠/٧٠ بمبلغ ٨٤١٥٦٤١ ج (ثمانية ملايين وأربعمائة وخمسة عشر ألفاً وستائة وواحد وأربعين جنياً) وذلك وفقاً للجدول حرف (ب) المرافق .

مادة ٣ - لجنة الوزارة للإدارة المحلية سلطة نقل العاملين والاعتبارات من موازنات الدواوين العامة لوزارات الخدمات الى فصول الخدمات المختصة بالمحافظات وبالعكس ، ولوزير الإدارة المحلية سلطة نقل العاملين والاعتبارات من موازنة وزارة الإدارة المحلية لموازنات الدواوين العامة لمجلس المحافظة وبالعكس .

مادة ٤ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل العاملين والاعتبارات من محافظة الى أخرى بعد الاتفاق مع الوزير المختص كإله سلطة نقل العاملين والاعتبارات من موازنة مجلس المحافظة الى موازنات مجالس المدن والقرى وبالعكس .

مادة ٥ - تسرى التأشير العامة المرافقة على موازنات مجلس المحافظة .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٠ (٢٣ نوفمبر ١٩٧٠)

أنور السادات